

## وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠٢٦

صادر بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٨

### وزيرة التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تشكيل الحكومة ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٥٥٩ لسنة ٢٠٢٤ بشأن تفويض وزيرة التضامن الاجتماعى فى مباشرة اختصاصات رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى المادتين (٥٦/٥٥) من قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛

وبناءً على ما عرضه علينا السيد الأستاذ الوكيل الدائم لوزارة التضامن الاجتماعى بشأن ما هو موضع فيما بعد ؛  
وللصالح العام ؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

ووفق على إضفاء صفة النفع العام على جمعية جبر الخواطر الخيرية بطلبا المقيدة

برقم ٢٣٣٥ لسنة ٢٠٢٤ بمديرية التضامن الاجتماعى بمحافظة المنوفية .

### (المادة الثانية)

تتمتع الجمعية المشار إليها بامتيازات السلطة العامة على النحو التالى :

- ١ - عدم جواز الحجز على أموالها كلها أو بعضها .
- ٢ - عدم جواز اكتساب تلك الأموال بالتقادم .
- ٣ - إمكانية نزع الملكية للمنفعة العامة لصالحها تحقيقاً للأغراض التى تقوم عليها .
- ٤ - إمكانية تخصيص مقرات أو أراضٍ مملوكة للدولة لها .

### (المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وتتحمل الجمعية المشار إليها نفقات النشر ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

وزيرة التضامن الاجتماعى

دكتورة/ مايا مرسى

